قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢ لسنة ٢٠٢٠

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن مشروع «حوار الخبراء

بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى»

الموقعة فى القاهرة بتاريخى ٢٠١٩/١٢/٨ و٢٠١٩/١٢/٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مـادة وحيدة)

وُوفق على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ألمانيا الاتحادية بشأن مشروع «حوار الخبراء بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى» الموقعة فى القاهرة بتاريخى ٢٠١٩/١٢/٨ و٢٠١٩/١٢/٩ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢ فبراير سنة ٢٠٢٠م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ (الموافق ٢٣ فبراير سنة ٢٠٢٠ م) .

القاهرة فى ٩ ديسمبر ٢٠١٩

معالى السيد السفير/ سيريل نون

سفير ألمانيا بجمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،

أتشرف بأن أؤكد على استلام مذكرتكم المؤرخة ٨ ديسمبر ٢٠١٩ وبالإشارة إلى محضر المشاورات الحكومية بتاريخ ٣ يونيو ٢٠١٦ وكذلك تنفيذاً للاتفاق المؤرخ فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون الفنى - بصيغته المعدلة بموجب الترتيب المؤرخ فى ٢٨/٢ يناير ١٩٩٠ - أن أتقدم إلى معاليكم إبرام الترتيب التالى بخصوص مشروع «حوار الخبراء بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى» :

١ - حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية تدعمان معًا مشروع «حوار الخبراء بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى» إذا تبين عند دراسته أنه مؤهل للدعم .

٢ - الهدف من المشروع هو المساعدة على تحسين الهياكل والنظم التنظيمية المتعلقة بضمان الجودة للمنتجات الزراعية وصولاً إلى حصادها . لهذا الغرض ، فإنه من المزمع تأسيس منصة للحوار بين الخبراء تركز على ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى بالنسبة للأغذية المصرية ذات المنشأ النباتى . تحت مظلة مشروع للتعاون الثنائى بين وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى فى جمهورية مصر العربية وبين الوزارة الاتحادية للأغذية والزراعة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية . وسيتضمن هذا الحوار الفنى - الذى يضم خبراء محليين ودوليين - الأطراف الحكومية وكذلك الخاصة . ويرمى المشروع إلى وضع توصيات تستند إلى تحليلات ودراسات وتبادل لوجهات النظر بين الخبراء .

٣ - توفر حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لهذا المشروع مساهمات يصل مجموعها إلى ٢,٠٠٠,٠٠٠ يورو (مليونى يورو) فى صورة عاملين ومدخلات ، فضلاً عن المساهمات المالية كلما لزم الأمر . وبمثابته المفرض العام للوزارة الاتحادية للأغذية والزراعة ، سيكلف جى.أف.أيه. كنسلتينج جروب جى.أم.بى.أتش "GFA Consulting Group GmbhH" طرفًا ثالثًا (شركة ، مؤسسة) لتولى التنفيذ . مع الأخذ بعين الاعتبار التوجيهات ذات الصلة المتعلقة بقانون المشتريات .

٤ - ستقوم حكومة جمهورية مصر العربية بتكليف مركز البحوث الزراعية التابع لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى بالتنفيذ . وتضمن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى توفير موازنة خاصة محددة البنود للمشروع بما يضمن سلاسة التنفيذ ، كما تضمن أن الهيئة المنوط بها تنفيذ المشروع سوف تمده بالمساهمات اللازمة .

٥ - تحدد تفاصيل المشروع والمساهمات والالتزامات بموجب اتفاق تنفيذ يعقد بين جى.أف.أيه. كنسلتينج جروب جى.أم.بى.أتش "GFA Consulting Group GmbhH" بالنيابة عن الطرف الثالث الذى سيتم تكليفه ، وبين مركز البحوث الزراعية المصرى التابع لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى ؛ على أن يخضع هذا الاتفاق للأحكام القانونية المطبقة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية ، وبما لا يتعارض مع القوانين واللوائح المصرية .

٦ - ينقضى التزام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بالمشروع دون إحلال . فى حال عدم إبرام اتفاق التنفيذ المشار إليه فى الفقرة الخامسة أعلاه فى غضون أربع سنوات بعد السنة التى تم فيها الالتزام . وفيما يخص المبالغ المحددة ، فإن الموعد النهائى لسدادها هو ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠

٧ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية المواد والمركبات والبضائع وبنود المعدات وكذلك قطع الغيار التى تستورد نيابة عن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها للاستخدام فى المشروع المشار إليه فى الفقرة الأولى أعلاه ، من كافة رسوم الاستيراد والتصدير وكذلك من التراخيص ورسوم الموانئ والتخزين ومن أى رسوم عامة أخرى ، وتضمن الإفراج عنها دون تأخير .

٨ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الجهة المنفذة من كافة الضرائب المباشرة المقررة فى جمهورية مصر العربية ذات الصلة بإبرام وتنفيذ اتفاق التنفيذ المشار إليه فى الفقرة الخامسة أعلاه .

٩ - ترد حكومة جمهورية مصر العربية بناءً على طلب المؤسسة التنفيذية الألمانية قيمة ضريبة القيمة المضافة أو الضرائب غير المباشرة المماثلة فيما عدا الضريبة الجمركية المفروضة فى جمهورية مصر العربية على السلع التى تم شراؤها والخدمات التى تمت الاستفادة منها ، وذلك فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ اتفاق التنفيذ المشار إليه فى الفقرة الخامسة أعلاه فى جمهورية مصر العربية . وتتحمل حكومة جمهورية مصر العربية قيمة أية ضريبة استهلاك إذا تم إعادة فرضها من قبل الحكومة المصرية فى هذا الإطار بناءً على طلب يقدم إليها .

١٠ - يسرى هذا الترتيب على المشروع المذكور فى الفقرة الأولى أعلاه وكذلك على تدابير المتابعة المستقبلية المتعلقة به ، طالما ظلت حكومتا بلدينا ترغبان فى دعم المشروع . ينفذ التزام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بدعم تدابير المتابعة للمشروع المذكور فى الفقرة الأولى أعلاه عن طريق خطاب رسمى من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية تشير فيه صراحة إلى هذا الترتيب .

١١ - تسرى على هذا الترتيب - فى كافة الجوانب الأخرى - أحكام الاتفاقية المذكورة أعلاه المؤرخة فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الفنى والمعدلة بالترتيب المؤرخ فى ٢٨/٢ يناير ١٩٩٠

١٢ - يبرم هذا الترتيب لمدة غير محددة . ويجوز لأى من الطرفين المتعاقدين أن ينهيه فى أى وقت بإرسال إخطار كتابى مدته ستة أشهر .

١٣ - يجوز للطرفين المتعاقدين أن يتفقا على إجراء تعديلات على هذا الترتيب ، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه التعديلات تدخل حيز التنفيذ لدى تطبيق الإجراءات المذكورة أدناه .

١٤ - يقوم الطرفان المتعاقدان بفض المنازعات الناشئة حول تفسير هذا الترتيب أو تطبيقه بشكل ودى وذلك من خلال المحادثات أو المفاوضات .

١٥ - يحرر هذا الترتيب باللغات العربية والألمانية والإنجليزية . وتكون لجميع النصوص الثلاثة نفس الحجية . وفى حالة الاختلاف فى تفسير النصين العربى والألمانى يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

هذا ، ويشرفنى أن أبلغ معاليكم بأن المقترحات السابقة مقبولة من قبل حكومة جمهورية مصر العربية وأن مذكرة معاليكم وهذه المذكرة ستشكل اتفاقًا بين حكومتينا يكون نافذاً اعتباراً من تاريخ استلام إخطار باكتمال المتطلبات الوطنية .

وأخيراً أتقدم لمعاليكم بخالص احترامى وتقديرى .

وتفضلوا بقبول فائق التحية والتقدير ،

وزير الاستثمار والتعاون الدولى

أ.د سحر نصر

القاهرة فى ٨ ديسمبر ٢٠١٩

معالى الوزيرة ،

يشرفنى نيابة عن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وبالإشارة إلى محضر المشاورات الحكومية بتاريخ ٣ يونيو ٢٠١٦ وكذلك تنفيذاً للاتفاق المؤرخ فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الفنى - بصيغته المعدلة بموجب الترتيب المؤرخ فى ٢٨/٢ يناير ١٩٩٠م - أن أتقدم إلى معاليكم إبرام الترتيب التالى بخصوص مشروع «حوار الخبراء بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى» :

١ - حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة جمهورية مصر العربية تدعمان معًا مشروع «حوار الخبراء بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى» إذا تبين عند دراسته أنه مؤهل للدعم .

٢ - الهدف من المشروع هو المساعدة على تحسين الهياكل والنظم التنظيمية المتعلقة بضمان الجودة للمنتجات الزراعية وصولاً إلى حصادها . لهذا الغرض ، فإنه من المزمع تأسيس منصة للحوار بين الخبراء تركز على ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى بالنسبة للأغذية المصرية ذات المنشأ النباتى . تحت مظلة مشروع للتعاون الثنائى بين الوزارة الاتحادية للأغذية والزراعة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية وبين وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى فى جمهورية مصر العربية . وسيتضمن هذا الحوار الفنى - الذى يضم خبراء محليين ودوليين - الأطراف الحكومية وكذلك الخاصة . ويرمى المشروع إلى وضع توصيات تستند إلى تحليلات ودراسات وتبادل لوجهات النظر بين الخبراء .

٣ - توفر حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لهذا المشروع مساهمات يصل مجموعها إلى ٢,٠٠٠,٠٠٠ يورو (مليونى يورو) فى صورة عاملين ومدخلات ، فضلاً عن المساهمات المالية كلما لزم الأمر . وبمثابته المفرض العام للوزارة الاتحادية للأغذية والزراعة ، سيكلف جى.أف.أيه. كنسلتينج جروب جى.أم.بى.أتش "GFA Consulting Group GmbhH" طرفًا ثالثًا (شركة ، مؤسسة) لتولى التنفيذ . مع الأخذ بعين الاعتبار التوجيهات ذات الصلة المتعلقة بقانون المشتريات .

٤ - ستقوم حكومة جمهورية مصر العربية بتكليف مركز البحوث الزراعية التابع لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى بالتنفيذ . وتضمن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى توفير موازنة خاصة محددة البنود للمشروع بما يضمن سلاسة التنفيذ ، كما تضمن أن الهيئة المنوط بها تنفيذ المشروع سوف تمده بالمساهمات اللازمة .

٥ - تحدد تفاصيل المشروع والمساهمات والالتزامات بموجب اتفاق تنفيذ يعقد بين جى.أف.أيه. كنسلتينج جروب جى.أم.بى.أتش "GFA Consulting Group GmbhH" بالنيابة عن الطرف الثالث الذى سيتم تكليفه ، وبين مركز البحوث الزراعية المصرى التابع لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى ؛ على أن يخضع هذا الاتفاق للأحكام القانونية المطبقة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية ، وبما لا يتعارض مع القوانين واللوائح المصرية .

٦ - ينقضى التزام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بالمشروع دون إحلال . فى حال عدم إبرام اتفاق التنفيذ المشار إليه فى الفقرة الخامسة أعلاه فى غضون أربع سنوات بعد السنة التى تم فيها الالتزام . وفيما يخص المبالغ المحددة ، فإن الموعد النهائى لسدادها هو ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م .

٧ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية المواد والمركبات والبضائع وبنود المعدات وكذلك قطع الغيار التى تستورد نيابة عن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وعلى نفقتها للاستخدام فى المشروع المشار إليه فى الفقرة الأولى أعلاه ، من كافة رسوم الاستيراد والتصدير وكذلك من التراخيص ورسوم الموانئ والتخزين ومن أى رسوم عامة أخرى ، وتضمن الإفراج عنها دون تأخير .

٨ - تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الجهة المنفذة من كافة الضرائب المباشرة المقررة فى جمهورية مصر العربية ذات الصلة بإبرام وتنفيذ اتفاق التنفيذ المشار إليه فى الفقرة الخامسة أعلاه .

٩ - ترد حكومة جمهورية مصر العربية بناءً على طلب المؤسسة التنفيذية الألمانية قيمة ضريبة القيمة المضافة أو الضرائب غير المباشرة المماثلة فيما عدا الضريبة الجمركية المفروضة فى جمهورية مصر العربية على السلع التى تم شراؤها والخدمات التى تمت الاستفادة منها ، وذلك فيما يتعلق بإبرام وتنفيذ اتفاق التنفيذ المشار إليه فى الفقرة الخامسة أعلاه فى جمهورية مصر العربية . وتتحمل حكومة جمهورية مصر العربية قيمة أية ضريبة استهلاك إذا تم إعادة فرضها من قبل الحكومة المصرية فى هذا الإطار بناءً على طلب يقدم إليها .

١٠ - يسرى هذا الترتيب على المشروع المذكور فى الفقرة الأولى أعلاه وكذلك على تدابير المتابعة المستقبلية المتعلقة به ، طالما ظلت حكومتا بلدينا ترغبان فى دعم المشروع . ينفذ التزام حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بدعم تدابير المتابعة للمشروع المذكور فى الفقرة الأولى أعلاه عن طريق خطاب رسمى من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية تشير فيه صراحة إلى هذا الترتيب .

١١ - تسرى على هذا الترتيب - فى كافة الجوانب الأخرى - أحكام الاتفاقية المذكورة أعلاه المؤرخة فى ٢٧ يونيو ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الفنى والمعدلة بالترتيب المؤرخ فى ٢٨/٢ يناير ١٩٩٠

١٢ - يبرم هذا الترتيب لمدة غير محددة . ويجوز لأى من الطرفين المتعاقدين أن ينهيه فى أى وقت بإرسال إخطار كتابى مدته ستة أشهر .

١٣ - يجوز للطرفين المتعاقدين أن يتفقا على إجراء تعديلات على هذا الترتيب ، مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذه التعديلات تدخل حيز التنفيذ لدى تطبيق الإجراءات المذكورة أدناه .

١٤ - يقوم الطرفان المتعاقدان بفض المنازعات الناشئة حول تفسير هذا الترتيب أو تطبيقه بشكل ودى وذلك من خلال المحادثات أو المفاوضات .

١٥ - يحرر هذا الترتيب باللغات الألمانية والعربية والإنجليزية . وتكون لجميع النصوص الثلاثة نفس الحجية . وفى حالة الاختلاف فى تفسير النصين الألمانى والعربى يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

إذا أعلنت حكومة جمهورية مصر العربية عن موافقتها على المقترحات الواردة فى الفقرات من (١) إلى (١٥) أعلاه من هذا المذكرة فإن هذه المذكرة ستشكل مع مذكرة رد معاليكم والتى تعبر عن موافقة حكومتكم ترتيبًا بين حكومتينا . يدخل الترتيب حيز التنفيذ بمجرد قيام حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بأن الإجراءات الداخلية المطلوبة من طرفها لدخول هذا الترتيب حيز التنفيذ قد تمت . ويكون تاريخ دخول الترتيب حيز التنفيذ هو تاريخ استلام الإخطار .

وتفضلوا معالى الوزيرة بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام .

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٥٢) لسنة ٢٠٢٠ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن مشروع «حوار الخبراء بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى» الموقعة فى القاهرة بتاريخى ٢٠١٩/١٢/٨ و٢٠١٩/١٢/٩ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٣ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٦ ؛

قـــرر :

(مـادة وحـيـدة)

تُنشر فى الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن مشروع «حوار الخبراء بشأن ضمان الجودة فى مجال الإنتاج الزراعى» الموقعة فى القاهرة بتاريخى ٢٠١٩/١٢/٨ و٢٠١٩/١٢/٩ ؛

ويُعمل بهذه الخطابات اعتباراً من ٢٠٢٠/٣/١٢

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٩

وزير الخارجية

سامح شكرى